

## إحكام الأحكام

هل تلزم الإعادة من تبين له أنه صلى إلى غير القبلة ؟ .

الخامسة : قد يؤخذ منه أن من صلى إلى غير القبلة بالاجتهاد ثم تبين له الخطأ أنه لا يلزمه الإعادة لأنه فعل ما وجب عليه في طئه مع مخالفة الحكم في نفس الأمر كما أن أهل قباء فعلوا ما وجب عليهم عند ظنهم بقاء الأمر و لم يفسد فعلهم و لا أمروا بالإعادة